

# استثمار أسهم ربوية وأخذ أرباحها

## السؤال:

ورثت من أبي عدد 100 ألف سهم في بنك (...) منذ زمن، وخلال السنوات المتعاقبة تم استلام أرباح الأسهم على شكل قيمة نقدية وأسهم منحة حيث تم تجميع الأموال الخاصة بالأرباح في حساب خاص لم أصرف منه شيئاً فأصبح عندي رصيد نقدي وأسهم (التي ورثتها بالإضافة إلى أسهم المنحة أي العدد الكلي للأسهم زاد عن التي ورثتها). فما هو الحل الشرعي بالتصرف بالأموال المجمعة من الأرباح هل يجوز صرفها على الفقراء والمساكين وتقديم قروض حسنة أو أصرفها كأنها أموال ليس فيها شبهة؟ كما أرجو الإفادة عن كيفية التصرف بالأسهم: هل أبيعها؟ وماذا يجب علي عمله بقيمتها؟ وهل يمكن أن أشتري بها أسهماً أخرى إسلامية؟

## الإجابة:

على المستفتية أن تتخلص من أسهمها هذه بالبيع في أسرع وقت ممكن، ثم عليها أن تخرج جميع الأرباح التي جنتها من هذه الأسهم بعد وفاة والدها إلى الفقراء والمساكين وطرق البر العامة دون أن تفي بها ديونها أو تصرفها في مصالحها الخاصة، ودون أن تبني بها مسجداً، أو تطبع بها مصحفاً، بما في ذلك الأرباح النقدية، وأسهم المنحة، وذلك تخلصاً من حرمة اقتناء هذه الأسهم الربوية، ولا يجوز لها أن تقرض منها أحداً.

والله أعلم.